

## شرح كتاب البيوع (II)8(II) زاد المستقنع II الشيخ منصور الغامدي.

منصور الغامدي

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المؤلف غفر الله له لشيخنا ولوالديكم للحاضرين. باب الشروط في البيت. طيب اه - [00:00:05](#)

الشروط في البيع من الابواب المهمة التي ينبغي لطالب العلم ان يضبطها ويثمنها اولاً لها اصل لما بعدها من الابواب والامر الثاني لكثرة حصولها في الواقع وكثرة احتياج طالب العلم - [00:00:25](#)

اه الشروط ايها الاخوة الشروط يعني بدون التعريفات اللغوية والاصولية يمكن ان نعبر عنها باختصار فنقول هو ان يلزم احد المتعاقدين الشخص الاخر شيئاً فوق مقتضى عقد البيع. يعني فوق اصل عقد البيع. البيع المجرد يقتضي تسليماً - [00:00:45](#) وتسليماً. التسليم الثمن وتسلم السلعة. في حق. او بالنسبة واشتري وبالنسبة للبائع فالمطلوب او حقه هو تسلم الثامن والتسليم بالسلعة هذا اصل مقتضى عقد البيع. لكن الشروط في البيع معناها ان يضاف الى هذا. البيع - [00:01:15](#)

البيسيط يمكن اسميه البيع البيسيط. الخالي من اي تركيب. الخالي من اي زيادات او الزامات هذا بيع بيسيط يكون هناك من عقود خل نقول ايش مركبة او معقدة او فيها الزامات او التزامات كيف؟ ان يقول نعم انا اشترط عليك نعم - [00:01:45](#)

الثمن هذا آآ يقول المشتري سأدفعه لك على دفعة الشهر القادم دفعة مثلا ربع الثمن والشهر الذي هي ربع الثمن ثم نصف الثمن يقسط على ثلاث اقساط وهكذا. فيقول البائع طيب انا - [00:02:05](#)

اريد ان اضيف اليك بما انك سوف تقسط الثمن اطلب رفض وهذا الرهن ينبغي ان يكون كذا وكذا يضيف المشتري ان شاء الله يضيف البائع شره هذه شروط في العقد لاحظوا يمكن ان نقول ان البيع المجرد البيسيط هو - [00:02:25](#)

المقارنة بين السلعة والثمن. اذا معنى الشروط في البيع ما الفرق بين الشروط في البيع؟ وشروط البيع. احيانا بعض طلبة العلم ربما خلط ما الفرق بين شروط البيع والشروط في البيع؟ من يفرق لنا؟ لا. ها السؤال - [00:02:45](#)

جميعاً باباً ممكن يدخل ويشحت. طيب اخونا يقول انه شروط البيع يجب انها تتوفر جميعاً في البيع. واما الشروط في البيع فبعضهم يتوفر وبعضها قد لا يوجد. هذا الفرق صحيح. ولكن هو من الفروق ايش - [00:03:05](#)

التي لا تتعلق بالمهية الشيء او باصل الشيء. يعني هذا الفرق بينهما في الوجود او في الحكم يعني وعلى هذا لكن ما الفرق بينهما في حقيقةتهما يعني متى اقول ان هذا شرط البيع وهذا شرط في البيع؟ نعم - [00:03:35](#)

ها احسنت احسنت شروط بي من وضع الشارع. بمعنى ان هذه الشروط طلبها الشارع انها تتحقق في البيع. طيب الشروط في البيع هذه شروط يطلبها بالاضافة الى الشروط السابقة يطلبها احد المتعاقدين في العقد. يطلبها احد المتعاقدين في العقد بمعنى انه ليس - [00:03:55](#)

شروط هل معنى هذا انها شروط غير شرعية؟ لا نقول ايش؟ يشروط مباحة ولكن ليس ليست مطلوبة لصحة عقد البيع. في نظر الشرع ابتداء طيب فرق اخر. نعم عفوا مثل ما اشار اخونا انس انه شروط البيع يجب توفرها نعم يجب انها تعتبر للصحة - [00:04:25](#)

كذلك الشروط السلبية قد تكون قبل العقد لا بأس او تكون بعد العقد. اخونا الكريم يقول من شروط البيع قبل العقد واما الشروط في البيع فمع العقد وارد هذا وهذا شروط البيع ينبغي توافرها اثناء ينبغي انها تكون متحققة اثناء العقد اثناء - [00:05:05](#)

طيب نعم عبد الله طيب شروط البيع يقول اخونا عبد الله انه اتفق عليه العلماء والشروط في البيع منها صحيح ومنها فاسد احنا في

نقدين النقد الاول ليست شروط البيع كلها متفق عليها بين العلماء فيه بعضها فيه اختلافات يسير. النقد الثاني لمحل المقارنة مختلف.  
محل - [00:05:35](#)

يختلف يعني اذا الواحد يبغى يقارن من حيث الاتفاق والاختلاف وش يقول؟ من شروط البيع مثلا متففة متفق عليه شروط البيع مختلف فيها بين العلماء ما يقول مختلفة ان بعضها صحيح وبعضها فاسد. هذا صار نظر الاعتبار ايش؟ اخر غير - [00:06:05](#)  
ايها غير قضية الاختلاف العلماء واتفاقهم. فالواحد دائما اذا اراد ان يقارن بين شيئين. اذا ذكر وجه المقارنة يذكر اعتبار واحد للمقارنة فيقول من حيث اتفاق العلماء واختلافهم هذه متفق عليها وهذه مختلف فيها. من حيث تنوعها مثلا للصحيح والفاسد هذه -  
[00:06:25](#)

كلها صحيحة او كلها مطلوبة وهذا كلها البعض صحيح وبعضها في الاعتبارات مختلفة ها عمار نختلف طيب شروط البية محصورة بمعنى ان متطلبات الشارع هذا فرق صحيح. متطلبات الشارع التي ارادها في الوقود يمكن - [00:06:45](#)  
النصوص الشرعية اما الشروط في البيت التي هي راجعة الى اغراض المتعاقدين وارايتهم وطلباتهم وما يريدون فهذا غير محسوب وغير منتهي وهذا فرق صحيح. طيب انتقل المصنف رحمه الله تعالى بعد ذلك الى بيان الشروط في البيع. اذا احنا عرفنا مفهوم عرفنا  
[00:07:05](#) -

مفهوم الشروط في البيت. اه بالمناسبة من مما يكسب الباب اهمية ان الشروط التي يشترطها الناس في البيع يشترطون مثلها في الاجارة يشترطون مثلها في الرهن يشترطون مثلها في الشركة ويشترطون مثلها في عقود السنة وغيره. يشترطون مثلها في القرض وهكذا - [00:07:25](#)

كلها مبنية على مسألة الشروط. لذلك كون طالب العلم يضبط قاعدة الشروط. هذا ايش؟ جانب مهم جدا. كيف؟ طبعا الحين عندنا شروط في البيع الان لكن طبعا المصنف لم يعقد بابا فيما بعد اسمه باب الشروط في الاجارة. او باب الشروط في الرهن او باب الشروط في القرض - [00:07:55](#)

اكتفى بهذا الباب. لذلك العناية بهذا الباب مهمة. من يعطينا مثال للشروط في الاجارة؟ ما هي الاجارة العادية البسيطة بسيطة بدون اي تعقيد ولا ترك منفعة مقابل يقول خلاص انا استهدفت منك الجوال هذا لمدة ساعة - [00:08:15](#)  
مقابل عشرة ريال. طيب كيف؟ يكون فيها شروط. نعم طيب مثلا احسنت يقول اجرتك البيت هذا بشرط الا يسكن فيه غيره. يقول شوف انا الجوال هذا بس بشرط انه يكون تسلمني اياه في المكان الفلاني. وبشرط انه لو طلع في مشكلة ولا شي انك تجيب لي بدله -  
[00:08:35](#)

بشرط انك ترد لي والى اخره الى اخره. ها؟ يعني اضرب لكم مثال. في نبغى ناخذ بعض التطبيقات الواقعية للشروط في البيع للشروط في البيع. او الشروط الاجابة. اعطونا الشروط في القرض - [00:09:05](#)  
ها الشروط في القرض. يقول مثلا اشترط عليك تسليم بشرط انك تسلمني في المكان الفلاني او بشرط ان ترد القرض هذا ومعه زيادة من عصيتنا في سلة واحدة شخص مئة ريال. يقول اقرضتك هذي المئة ريال بشرط انك ترد معها زيادة عشرة ريال. عند -  
[00:09:25](#)

عند السند هذا لا شك ان هذا شرط ايش؟ اي شرط محرم. هذي امثلة للشروط في القلب. طيب مثال شروط في نعم. يقول مثلا ابحكم اني بديل لك انا ارهن عندك مثلا منزلي هذا. بشرط الا يكون ان يكون بيد عدل. ما يكون - [00:09:55](#)  
مثلا شخص ثالث وهذا الشخص الثالث يؤجر لصالحه وبشرط ان يسلمني الاجرة كل شهر وبشرط وبشرط ويبقى مرهونا لك بحيث انك متى ما اردت ان تستوفي الدين اذا لم يكن وفيك فانك - [00:10:25](#)

تستوفيه ببيع هذا العقار وتستوفي حقه واضح ولا لا؟ اذا هذا امثلة وهناك شروط في الضمان ولا غير موجود شروط الضمان؟ موجود يجيب لك شخص يقول يا اخي جيب لي كفيل يكفلك. فتروح تجيب كفيل هذا كفيل او ضامن ماذا يقول؟ يقول شف انا -  
[00:10:45](#)

الدين الذي على فلان كم يبصير من فلان؟ قلت له والله بيستلف مني مئة الف. قال خلاص انا اضمن خمسين الف فقط. انا اضمن خمسين الف بمعنى انه اذا لم يوفي فسوف اسدد لك خمسين الف اما الخمسين الف الباقي ما اضمنها واضح؟ قد يأتي - [00:11:05](#) اثنان فيقولان نحن نضمن خمسين الف على جهة الاشتراك. فكلهم مشتركين هذا عليه. خمسين الف عليه خمسين الف لكن هل توصل مئة الف؟ لا على جهة الاشتراك. قد يقول ان لا نحن نفضل المئة كاملة على جهة - [00:11:25](#)

الاشترك او موب على جهة الاشتراك على جهة الانفراد او عذرا يقولون كل واحد منهم نضمن خمسين على جهة الانفراد فانتظر خمسين ومن الثاني خمسين. قد يكون انا اضمن لك الخمسين الاولى لكن ما اضمن لك الخمسين الثانية - [00:11:45](#) معنى ذلك ان المقترض هذا اذا سدد الى اربعين الف لك الحق انك تطلب كم؟ عشرة. عشرة اذا لم يسدد شيئا لك الحق انك تطلب الى خمسين. اذا سدد خمسين انتهى الظمان. يقول - [00:12:05](#)

ساضمن لك ولكن ضماني هذا ساري لمدة سنة. فان طالبت بالدين في سنة اوفيته. وان طالبت بي بعد سنة ويوم فلست ضامنا هذه كلها شروط يركبها الناس يركبونها يركبها الناس في العقود فالشاهد ان هذه الشروط - [00:12:25](#) في العقود لماذا يركب الناس هذه التركيبات؟ ولماذا يأتون بهذه الشهور؟ قد يقول قال ليش ما يا اخي يضمن ضمان مجرد؟ ليش ما يبيع به مجرد؟ ليش ما يأجر اجارة مجردة - [00:12:45](#)

ها؟ نعم؟ ايه مصالحهم مصالحهم متفاوتة مختلفة؟ هذا ما عنده فلوس الان يبغى يأجل هذا طيب يبغى يضمن حقه هذا يريد كذا مصالح الناس. هل يمكن حصل مصالح الناس؟ ما تحصى مصالح الناس ما تنتهي. لهم يعني آآ يعني عدد لا لن - [00:12:55](#) المصالح والمرادات والمطالب وغيرها. طيب من يعطينا امثلة واقعية للشروط في البيت؟ امثلة واقعية. هل احد منكم قد ما الشروط في البيع سواء مبيعات مشتري مستأجر مؤجر مقرض مقترض راهن مرتهن كفيل مكفول - [00:13:15](#)

حد منكم بيتمارس الشروط في البيت؟ نعم. تأجرت واشترط عليه زيادة الف مليون حالة اي فساد حصل في البيت سوف يدفع من هذا طيب هذا اخونا الكريم استأجر بيتا قال - [00:13:35](#)

وشرط عليه المؤجر ان يدفع دفعة مقدارها الف ريال كضمان او تأمين اذا حصل اي خلل في البيت يصلح منها ويرد لك الباقي ويرد الباقي هذا شرط دفعة مقدمة او دفعة ضمان. هل هذا الشرط صحيح ولا لا؟ هذا ما سوف نناقشه في هذا الباب. طيب - [00:13:55](#) اتوافقت على الشرطة ولا وافقت؟ وافقت؟ وش حكمه طيب؟ لازم لو يصير ما توفق لين تعرف باب الشروط في البيت طيب مثال اخر يا اخواني الكرام هاه نعم ايوه لا لا ابغى واحد منكم منكم انتم - [00:14:15](#)

ما ابغى امثلة كذا واحد منكم اشترى ولا باع ولا استأجر ولا اجر له ايوه طيب يقول اخوه الكريم المستأجر زل واخذ تأمين على كل زل او كل قطعة زل من هذا الزل طيب غيره - [00:14:35](#)

طيب اخواني الكريم يقول في عقد الايجار المستأجر نصف سنويا طيب يشترط التأجيل في الاجارة نعم طيب اخونا عبد الله يقول انه اشترى سلعة واشترط على البائع او على المحل الذي باعه ان يوصلها الى بيته - [00:14:55](#) طيب الاخوة ها ان الله. ايوه. قد اشتريت شيه مثال ايش؟ مثال واقعي احسنت اخونا يقول انه اشترى مثلا بعض الاجهزة وكان فيها شرط الضمان لمدة محددة مثلا سنة او - [00:15:25](#)

سنتين او شيه طيب غيره؟ احدهم يقول اشترى جهاز جوال بشرط الضمان؟ ايوه اشترى الجهاز نعم طيب انه تشتري عليك الشركة التي تزود بخدمة الاتصالات انه اذا لم تسدد خلال فترة محددة فانهم يلغون - [00:15:55](#)

فانهم يلغون العقد عقد الخدمة بينك وبينهم. طيب هذا شرط الغاء او شرط فسخ غيره شراء بعض الاجهزة مع شرط التركيب نعم. ها الدفع زيادة في المبلغ لاجلي؟ ما اسمع كلام. لاجل تمديد الظمان. السلام - [00:16:25](#)

ورحمة الله وبركاته. لا بأس. توكل على الله. جزاك الله خيرا. كتب الله عز وجل طيب نعم طيب تقسيط الثمن تقسيط الثمن انه في دفعة مقدمة وتقسيط للثمن. طيب خلونا بس معليش ناخذ الجوال هذا. الجوال هذا. اه الان لما - [00:16:55](#) شريحة جوال خلونا ناخذ الجوال هذا بس ثم ناخذ بناخذ الشريحة وبنأخذ الجهاز الجوال وبنأخذ الفاتورة طيب فالان انت لما تطلع

الشريحة الجوال هل في شرط؟ يشترطون عليك اول شي - [00:17:25](#)

انك تحدد مكانك وانك تستخدم الجوال في استخدامات مشروعة وهل كذا صح ولا لا؟ وانه اذا حصل لك تحديث في العنوان انك تبغته وانه اذا طلبوا تحديث الهوية مثلا انك تحدث الهوية مثلا وانه اذا انقطعت الخدمة - [00:17:45](#)

لاي سبب خارج عن ارادتهم فانه ليس لك حق. المطالبة بالخدمة. وانه قد يشغلون هذه الخدمة من خلالها او من خلال غيرهم ما قد وقعتوا دعاء ورقة شروط شريحة ما قريتوها؟ ها؟ ايوه فيها يمكن عشرين ثلاثين صوت وقعتوا عليها - [00:18:05](#)

ها؟ وش هي هذي؟ ها؟ هذي شروط في البيت. او بالاصح نكون دقيقين شروط الاجابة وهنا شروط في العقد اضافية في العقد.

طيب الان طلعت الجوال انت وعندك هذا الرقم. تشترك في باقة من الباقات. وش هي الباقة - [00:18:25](#)

يقول والله مثلا الباقة الف هذي الباقة تخولك حق الاتصال مثلا مئة دقيقة والرسائل مئة رسالة و الى اخره. بشرط ايش؟ انك تستهلكها خلال شهر. ولا مفتوحة المدة لو واحد قال يا اخي انتم اعطيتوني مئة دقيقة فانا ابغى استخدمها بعد سنتين قالوا لا هذي

باقة - [00:18:55](#)

شهريا لك كذا ولا لا؟ لان هذا من الشروط ولا لا؟ من الشروط ما هي بمفتوحة المنفعة لك تماما. طيب محدد مئة دقيقة مطلقة ولا

يقول مئة دقيقة داخل نفس الشبكة؟ داخل - [00:19:25](#)

نفس الشبكة. واذا خرجت خارج الشبكة فهذه الباقة غير داخلة. ولا السعر سيكون كذا. صح ولا لا؟ طيب الرسائل نفس الشيء واذا

خرجت خارج البلد الان خدمة التجوال الدولي هذا وش هو؟ ها؟ خدمة - [00:19:45](#)

وهي عقد ايجارة عقد ايجارة او شرط اضافي في عقد الاجارة السابقة. فانت الان تشترط عليهم انهم يشغلون لك الخدمة وفقا للعقد

السابق بدون التجوال الدولي. في شرط انه هذه الخدمة تقدم لك داخل المملكة العربية السعودية - [00:20:05](#)

تبغى تضيف انت سرق في البيع او شرط في الايجار انها تشتغل برا زادوا عليك عشرة ريال. ولا عشرين ريال صح ولا لا؟ اذا هذا

شرط هذا شرط اضافي او عقد او عقد جديد اضافي. طيب في الدفعات التي تدفعها - [00:20:25](#)

خلاص يشترطون عليه لو جاء واحد قال يا اخي راح لفرع من فروع الاتصالات قال هذي منتين ريال تفضل فاتورتك قالوا لا حنا مشترطين طريقة للدفع في العقد انك لابد انك تدفع من خلال خدمة سداد او من خلال الحساب البنكي او من خلال كذا او من خلال

كذا لكن لو تجيب منتين ريال - [00:20:45](#)

تحطها في ظرف مثلا وتلصق الظرف هذا وترسله لهم بالبريد. ما يقبلون السداد هذا. ليش؟ لانه مخالف للشروط التي اشترطنا لو رحت مثلا لواحد مثلا مدير اتصالات قلت له يا اخي هذي منتين ريال اللي قد طلبتها ورحت لرئيس الشركة في الرياض قلت يا اخي

هذا منتين ريال - [00:21:05](#)

يعتبر اللهم اشهد اني سددت المبلغ الليالي قال لا مهوب مطلوب احنا مشترطين طرق معينة طرق معينة للسداد وللوفاء انك توصلها

من خلال كذا ومن خلال كذا ومن خلال كذا. طيب لو جينا نبغى ناخذ الجوال هذا رحت بسم الله الرحمن الرحيم - [00:21:25](#)

وفتحت الجوال اول ما تفتح الجوال ايش؟ فيه يقول لك سجل في خدمة البريد الالكتروني والحساب الالكتروني في الاخر. ايش

فيها الخدمة هذي؟ فيها شروط ولا ما فيها شروط؟ ها - [00:21:45](#)

بتضغط صح كده او اقر على موافقة بالموافقة على الشروط والاحكام. اقر انني قرأتها وفهمتها وهو مقر اني واقع فقرأتها وفهمتها

جيذا وموافق عليها وتحط صح وتمشي صح ولا لا؟ وانت ما قرأتها - [00:22:05](#)

ولا فهمت ولا ايش فيها الشروط والاحكام هذي؟ فيها تقييد للاستخدامات فيها عدد من الافصاحات انك تفسر هكذا فيها عدد من

الصلاحيات التي تمنحها لهم يستخدمون اسمك يستخدمون مدري ايش يستخدمون تهولهم يعني يشترطون عليك - [00:22:25](#)

فوق هذا البيئة وفوق هذه الخدمة انهم يحصلون على هذه المعلومات منك. يشترط عليهم فيها الخصوصية معينة بخصوصية معينة

سرية معينة هذي كلها وش هي؟ كلها شروط في البيع شروط في الخدمة شروط في الاجارة شروط في القرض شروط في الرأي -

[00:22:45](#)

يتشارط عليها الناس يتشارط عليها الناس. شركات الكهرباء لما تبغى تقتل كهرب. توقع على وثيقة شروط اخره في شروط لما تيجي  
تاخذ المال في شروط لما اه الى اخره. لما تبغى تشتري شيه برنامج - [00:23:05](#)

المتاجر الالكترونية في قوقل ولا في ابل ولا في غيرها فانت تشتري هذا البرنامج دولار دولارين ثلاثة في صوت متعلقة بهذا البرنامج.  
هذه الشروط مثلا بعضها يعطيك حق الرد خلال ثلاث ايام خلال اربع ايام - [00:23:25](#)

بعضها يعني يأخذ منك بعض المعلومات بعض الى اخره. واضح ايها الاخوة الكرام؟ اذا تطبيقات الشروط تطبيقات الشروط حقيقة  
تطبيقات ايش؟ هي كثيرة جدا. يعني انا اجزم ان كل واحد فيكم - [00:23:45](#)

يمارسها شارقة او مشترطا عليه في اه اليوم والليلة عددا من المرات ولكن ايش؟ احيانا ايش؟ قد تمارسها ولا تستحضر ولا تستحضر  
انك تمارس هذا الباب. طيب تبغى ناخذ مثال اخر؟ طيب. خلونا نقف عند الازان - [00:24:05](#)

ونواصل ان شاء الله حديثنا بعد الصلاة المغرب. نتابع المصنف رحمه الله تعالى تكلم عن باب الشروط في البيع وقسمها الى قسمين  
منها صحيح ومنها فاسد. اه قد ذكرنا يمكن من قبل في ابواب العبادات كما تذكرون. ان اه المصلي - [00:24:35](#)

جرى في عدد من الابواب على تقسيماتها بحسب بحسب حكمها. فمثلا في بعض اه الافعال قال هذه شروط وهذه اركان وهذه  
واجبات او قص المستحبات او مكروهات و وقسم المياه الى ظهور وطاهر ونجس وقسم عدد من الابواب قسمها بناء على الحكم  
ويمكن قد ذكرنا سابقا - [00:25:05](#)

انه التقسيم يعني لا مشاحة في التقسيم ولكن التقسيم الامثل هو التقسيم باعتبار حقيقة الشيه لان طالب العلم الذي يدرس الفقه  
مقصوده ما هو؟ او الباحث في الفقه او المستفتي او المفتي - [00:25:35](#)

قولوا الوصول الى الحكم. فلذلك لو كان هو يعرف الحكم من قبل وانه سوف يجد هذه المسألة في قسم الشروط الصحيحة لا ما  
بحث المستفتي اصلا فيه قسم الشروط والصحيح لكن لذلك يحسن تقسيم الشروط قسمة اخرى يعني يقال ان هذه - [00:25:55](#)

مثلا من مقتضى العقد او من مصلحة العقد او تخالف مقتضى العقد او تخالف نصا شرعيا بحيث انه تتبين احكامها بعد بعد القصة.  
لكن الان سوف نشرح على طريقة المصلي ثم نقسم في اخر الباب - [00:26:15](#)

ربما يكون انسب وافضل. ولا مشاحة في التقسيم. لا مشاحة في التقسيم. اهم شيه الحقائق. اهم شيه الحقائق. اول شيه بدأ المصنف  
قال منها قال رحمه الله تعالى منها صحيح كالرهن وتأجيل الثمن وكون العبد - [00:26:35](#)

كاتبا او خصيا او مسلما ونحوي ان يشترط البائع سفن الدار شهرا او حملان البعير الى موضع معين او يشرق المشتري على البائع حمل  
الحطب او تكسيره وخياطة الثوب او تفصيله. وان جمع بين شرطين بطل البيع. طيب - [00:26:55](#)

قال المصنف رحمه الله تعالى اول شيه الشروط تنقسم الى شروط صحيحة وشروط فاسدة. ثم ذكر قال اول شيه الصحيح قال  
كرهني وتأجيل الثمن وكون العبد كاتبا او خصيا او مسلما والامتي ذكرا - [00:27:15](#)

اه هذا النوع الاول من الشروط الا وهو الشروط الصحيحة. الشروط الصحيحة طريقة ذكر المصلي فقط رحمه الله تعالى لها. لاحظوا  
سياق ذكر المصلي كأنه يجعلها على اضرب وانواع داخل الشروط الصحيحة. طيب من اين استقيننا هذا؟ من طريقة المصنف. لاحظ  
انه قال - [00:27:35](#)

كرهني وتأجيل الثمن وكون العبد الى كذا الى اخره. ثم قال ونحوي ليش ما قال وكان وان يشترط البائظ ليش؟ عاد ونحوي كانه  
يجعل هذه ايش؟ هذي صنف وهذي صنف ثم قال - [00:28:05](#)

ان يشترط الباهر سفن الدار شهرا وحملان البعير الى موضع معين. لاحظوا او شرط المشتري. على البائع ما قال وانا نفسها قال او  
وكذا؟ قال او شر يعني كانه يشير الى فاصلة وبداية ضرب ونوع ثالث. واضحة - [00:28:25](#)

المصلي رحمه الله تعالى او شرط المشتري على البائع حمل الحطب او تكسيره وخياطة الثوب او تفصيله وان جمع بين شرطين بطل  
البيت لاحظوا الشروط الصحيحة عند المصنف الشروط الصحيحة عند المصنف على - [00:28:55](#)

شروط صحيحة يمكن ان تجتمع طبعا هذا على خلاف طريقتنا احنا قلنا الطريقة المفترض انه الاحكام تكون في النهاية لكن خلونا

نحن نجاري المصنف في التصنيف بناء على الحكم. شروط صحيحة ما حكمها؟ يمكن الجمع فيها بين شرطين واكثر - [00:29:15](#)  
وشروط صحيحة لا يمكن الجمع فيها بين شرطين واكثر وانما يكتفى فيها بشرط واحد ولو جمع به شرطين بطل البيت اذا الشروط  
الصحيحة عند المصنف على نوعين هذا كله تقسيم على الحكم المفترض المفترض على طريق المصنف ان نقسم بناء الحقيقة ثم  
نقول حكم - [00:29:35](#)

الشرط صحيح اذا انفرد. هذا الشرط صحيح اذا انفرد واجتمع مع غيره. هذا الشرط صحيح اذا اجتمع اذا انفرد صحيح اذا انفرد فقط  
هذا المفترض انا نبين ما هو الشرط ثم نبين حكمه لكن المهم ان نعرف الان - [00:29:55](#)  
الشروط الصحيحة عند المصنف على نوعين في اه على اطرف الثلاثة هذي وهذه الاطرب الثلاثة اللي فصلها بقوله كره ونحوه او  
الثلاث العبارات التي اشعرتنا بالتفصيل الثلاثي هذه الشروط على حكمها بعضها - [00:30:15](#)  
يصح ان يجتمع مع غيره وبعضها لا يصح الا مفردة. من اللي يبين لي الذي يصح ان يجتمع مع غيره والذي لا يصح الا مفردة هذا علم  
تمرين لمحاولة يعني تفكيك عبارة المصنف يعني مو بالعادة حنا حقيقة انا نشتغل - [00:30:35](#)  
بالشرح والبيان اللفظي. العادة انا نحب دائما من الطرق الموضحة. لان الفاظ المصنف اه او الفاظ خيري من البشر انما تكتسب اهمية من  
حيث تعبيرها عن معاني. تعبيرها حاشا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:30:55](#)

غيره من البشر يعني خلاف النبي الكريم صلى الله عليه وسلم لان كلام الرسول الكريم جيد. لكن غيرهم البشر انما يكتسب الكلام  
اهميته من حيث دلالة على المعنى فلذلك يعني ما نبغى نشتغل كثير يعني واوات كتاب معين ولا او ونحوي وغيرها من - [00:31:15](#)  
خلونا نقول العبارة اللفظية التي في اخر شيه ما الذي يعني تعرف احتراف هذا الكاتب في طريقة كتابتي او غير ذلك لا يهمنا نحن  
معرفة بيان الاحكام الشرعية التي هي اساس مراد المصنف رحمه الله تعالى في بيان - [00:31:35](#)  
في بيان اه الحكم. لكن لا مانع ان يعني يكون لنا في بعض المرات تعليق على شيه من هذا. ما هي هي الشروط التي اه يصح ان  
تجتمع مع غيرها نعم - [00:31:55](#)

او ها؟ اي نعم طيب والحج عنده جابه حرمان لا هيا احسنتم يعني من عند قوله كالرهن الى قوله وحلمان البعير الى موضع معين  
الظاهر من طريقة المصنف انه كانه يجوز انها تجتمع انه يراهن ويأجل الثمن. لا بأس وكون العبد برضه يجوز. ونحو - [00:32:15](#)  
يجوز انه يجتمع مع غيره حنا الان بعيد من كلامه انه انه يجوز الى قوله او شرط المشتري على البائع حمل الحطب او تكسيره  
وخياطة الثوب او تفصيله كانه يرى انه هذا لا يجتمعان. يعني هذين الشرطين لا يجتمعان لذلك لو شرط - [00:33:05](#)  
هذين الشرطين قال انا اشتري منك القماشة بشرط ان تخيطه ثوبا وتفصله؟ قال لا. قال بشرط ان تحمل الحطب اشتريت الحطب  
بشرط ان تحمله وتكسره؟ قال لا. واضح؟ وانما وانما يكون هناك شرط واحد فقط - [00:33:25](#)  
اذا هذه طريقة المصلي. من الاشكالات حقيقة في عبارة المصنف رحمه الله تعالى. وهذه متكررة حقيقة في الكتاب اه ان المصنف  
رحمه وتري احيانا يستغني عن ذكر الطوابط بالامثلة. والاولى حقيقة - [00:33:45](#)

ذكر الطوابط وترك الامثلة للشرح. يعني المتن ينبغي ان يكون فيه الضابط. والمثال يترك للشرح. لكن المصلي وتعالى مشى على  
طريقة وهذا تكرر كثيرا مثلا في باب الشروط في البيع مثلا في آآ عدد من الابواب - [00:34:05](#)  
انه يذكر المثال ويستغني به عن ذكر الضابط فكانه جعل مهمة الشارع هو ان يستخرج الضابط من هذه الامثلة. فما هو الضابط في  
هذه الامثلة؟ قال كرهني وتأجيل ثمن بعض الشراح قال ان هذا شرط من مصلحة العقد ولا بأس شرط من مصلحة - [00:34:25](#)  
العقد او من مصلحة العاقد. مصلحة يعني مصلحة الشروط غالبا تكون لمصلحة احد العاقلين. مصلحة البائع او مصلحة المشتري  
الرهن في مصلحة من؟ البائع ولا المشتري؟ ها؟ الرهن في مصلحة البائع - [00:34:55](#)

محد يقول من راتب مصلحة المشتري اذا كان المشتري اذا كان الثمن يدفع مقدما والسعة تسلم مؤخرا فمن الذي يطلب الرهن؟  
المشتري صح ولا لا؟ واذا كانت وسلم مقدما والثمن مؤخرا من اللي يطلب الرهن؟ لذلك قد يكون من مصلحة هذا وقد يكون من  
مصلحة من مصلحة هذا قال - [00:35:15](#)

تأجيل ثمن هذا من مصلحة من؟ مصلحة المشتري انه يطلب تأجيل الثمن وتأجيل المبيع هذا واحد من البائع وكون العبد كاتباً او خصياً او مسلماً طبعاً هذي اوصاف العبيد ربما كانت مطلوبة سابقاً - [00:35:45](#)

كن كاتباً يعني ايش كاتباً؟ يعني يحسن يحسن الكتابة الان في شرط في الوظائف ولا في غيره يكون متعلم يكون خريج شهادة متوسطة يكون خريج شهادة ثانوي يكون خريج شهادة جامعة يكون الى اخره هذا سابق - [00:36:05](#)

معندهم هذا يقول يشترط ان يكون كاتباً يشترط ان يكون حافظاً يعني درس دخل في الكتاب وعرف الكتابة ان يكون حافظاً القرآن وهكذا. طيب قال او خصياً مثلاً يريد ان يستخدمه ويخشى مثلاً والله يطلع على - [00:36:25](#)

على النساء وكذا في السلطة هذا الشرط او مسلماً قال والامة بكرها هذه كلها صفات قد تشتترط في السلعة المذبة. طبعاً هذي كلها العبد والام او غيرها كل هذه لا نحتاج اليها اليوم. لكن مثالها اليوم - [00:36:45](#)

ان يشترط مثلاً السيارة يشترط انها تكون ايش؟ ها؟ ان يكون تكون جديدة ان تكون بقراطيسها ان تكون على الزيو هذي كلها مصطلحات عند الناس صح ولا لا؟ شرط في الصيام ان تكون المقاعد جلد ان تكون الانوار مدري ايش الى اخره ها - [00:37:05](#)

فيها شاشة وان يكون وان يكون. لذلك اه ذكرنا ان هذا الباب يكتسب اهمية كبيرة. الان لما تشتري في سيارة يكون فيها ايش؟ عشرين شرط ولا مئة شرط من هذي الاوصاف. وفي التأجيل وفي الثمن وفي غيرها. قال - [00:37:25](#)

ونحوي كانه انتقل الان الى نوع ثاني. قال ونحو ان يشترط البائع سكن الدار شهراً. وحملاً البعير الى المعين. شخص باع بيته اليوم قال في البيع قال بعثك بيتي يسرطي - [00:37:45](#)

ان يبقى معي البيت شهر لين الجانبين جديد وانتقل اليه وانتقل اعطني شهر هذا هو الشرط الذي ذكره يشترط البائع طيب وحملاً حقيقة هذا الشرط ما هو؟ ها ايش؟ الانتفاع ايوه وش حقيقته؟ كانه - [00:38:05](#)

انه كأن هذا الشرط يجمع بين البيع وايش؟ والاجارة صح ولا لا؟ كأنه قال شف السلعة الان انتقلت الى ضمانك الان. صح؟ البيع انتقل الى ضمانك. لكن كأن هذا اللفظ - [00:38:35](#)

كأنه يقول يا اخوة انا استأجرها منك ايش؟ شهر. واضح ولا لا؟ لانه قال انتقلت الى ضمانه استأجرها منك شهر ففي واقع الامر في بعض العلماء يقول انه كانه بيع مع اجارة وبعض الناس يقول لا - [00:38:55](#)

هو هذه المنافع الشهر مستثناه من البيت كأنه نقل العين والمنافع ومنافع العين بعد الشهر العين نقلها الان ومنافعها بعد اما هذا باقي ما فيه ما هو داخل في البيت فسواء - [00:39:15](#)

قلنا هو استثناء من البيع او كأنه ما الفرق بين التصويرين؟ اذا قلنا الاجارة قد نطبق عليها الاجارة وضوابط الاجارة وغيرها. لكن اذا قلنا انه لا هو استثناء ليش للمنافع فلا شك ان الضرور ستكون اخف واقل لان ضوابط الديمومة - [00:39:35](#)

والاستمرار اخف من ضوابط الانشاء. اخف من ضوابط الانشاء مثل ما قلنا في مسألة مثلاً حكم بيع العنب لمن يتخذه خمر لانه ما يجوز. طيب لكن لو كان عنده نقول طلعه ما يلزمه اذا كان هو يملكه بطريق مباح وبطريق ما يلزمه ان يخرج منه. ضوابط بقاءه عنده اخف - [00:40:05](#)

قضية الضوابط الانشاء والدخول الجديد واضح ولا لا؟ وهذي مسألة قد تطرق لها مثل الحافظ بن رجب رحمة الله تعالى في قواعده حملان البعير الى موضع معين. مثل اشترى بغير واشترط حملانه الى اهله. يعني اشترط حملانه؟ اشترط منفعة - [00:40:35](#)

الحمل او الركوب عليه الى موضع معين وهذا الشرط جاء منصوص في حديث من؟ جابر حديث جابر رضي الله تعالى عنه لما النبي صلى الله عليه وسلم على على هذا الجمل الذي كان لجابر رضي الله تعالى عنه. جابر كان من شباب الصحابة رضي - [00:40:55](#)

الله تعالى عنه باع النبي صلى الله عليه وسلم هذا الجمل او بالاصح ما كسبه النبي صلى الله عليه وسلم على هذا الجمل مداعبة له رضي الله تعالى عنه ولا هو ما يبيغاه صلى الله عليه وسلم ما يبيغى الجمل ولا يبيغى الدراهم. رد الجمل والدراهم - [00:41:15](#)

جابر رضي الله تعالى عنه. الشاهد ان جابر باعه لرسول الله صلى الله عليه وسلم. واشترط حملانه الى المدينة. لانه باعوا في غزوة من غزوات او في سفر من اسفاره صلوات الله وسلامه عليه. فاشترط حملانه الى المدينة. طبعاً لازم الواحد يشترط في السفر لو -

وكيف يزيد يرجع مشي؟ فايشرتط؟ ان حملانه الى المدينة حتى يرجع علي جابر رضي الله عنه فلما رجع النبي وسلم قال له وخذ جملك ودراهمك فهو لك. ثم قال او شرط المشتري على البائع حمل الحطب. طيب ما - [00:41:55](#)

ما العنوان الذي نضعه لهذا؟ لهذه الامثلة نعم شرط لمصلحة العقد ها نعم شرط منفعة طيب شوفوا لاحظوا الان لما قلنا احنا قلنا لما قلنا بعض بعض الشرح قال شرط من مصلحة العقد. ومصلحة العقد الكلمة هذي فضفاضة - [00:42:15](#)

مصلحة العقل ومصلحة العقد. لكن كون العبد مثلا كاتباً او حزين الى اخره. هذي كانه يسترد اوصافاً في اوصاف معينة في المدينة صح ولا لا؟ طيب تأجيل ثمن؟ كانه يشترط اوصافاً - [00:42:45](#)

في الثمن انه يكون مؤجل وليس الآن. يمكن ان نسميها اوصاف الثمن ويمكن ان نقول انها يشتري الطريقة في الدفن لا بأس في سعة. الرهن شرط ايش؟ ضمان او توثقة. يفيد التوثيقه - [00:43:05](#)

ان يشترط البائع سقم الدار شهراً يمكن ان نقول هذا الشرط اسمه ايش؟ شرط منفعة او استثناء منفعة لا بأس استثناء ومنفعة او منفعة. طيب قال او شرط المشتري على البائع حمل الحطب او تكسيره. هذا نوع ثاني - [00:43:25](#)

اشترط ايش؟ اشترط منفعة. اشترط اشترى السلعة واشترط منفعة اخرى فيها اشترط منفعة اخرى فيها. وخياطة الثوب او تفصيله. يشترط عليه الخياطة او يشترط عليه التفسير طيب ما الفرق بين هذا والذي قبله؟ سكن الدار شرمثل ما بينه وبينها - [00:43:45](#)

لا خياطة الثوب نفسه اللي اشتراها فيها عمل طيب والذي قبلها؟ اللي هي سكن الدار شهراً. نعم. ايوا احسنت قد يقال قد يقال انه هذي منفعة متعلقة بالعين وهذي منفعة متعلقة بالعقد. قد يقال هذا. لانه هذا منفعة عمل - [00:44:15](#)

العقد واليك بالعين ولكن حقيقة تفرغ هذا ضعيف لان المنافع كلها ايجارة ولا ينبغي التفرغ بينها على هذا الاساس طيب قد يقال ان الضابط الثاني وهو ادق من الاول واصح منه انه الاول استبقاء لمنفعة وهذا - [00:44:45](#)

لمن فعل. فلما كان ان شاء كأنه عند المصلي فاخذ حكم الاجارة. كانه انشاء جديد طب هل هي ايجارة محظوظة؟ قال لا ما هي اجارة لحظة هي شرط في البيع هي شرط في البيع ها - [00:45:05](#)

احسنت سكن الدار استبقاء بباع البيت قال واشترت سكن الدار شهراً يعني انا اضرب لكم مثال لو ان انه قال انا بعثك هذا البيت بشرط ركزوا معي قال بعثك هذا البيت بشرط ان - [00:45:25](#)

دارك شهراً لين القى لي بيت ثاني. وش بيقول المصلي؟ ها؟ سيأتينا هذا في الشروط الفاسدة لان ما في استبقاء للمنفعة. وانما انشأ منفعة اخرى. طلب منه منفعة اخرى قال بعثك البيت بشرط ان تسكنني دارك الاخرى ذيك. لكن لو قال طيب لو قال بعث - [00:45:45](#)

البيت بشرط ان ابقى فيه شهراً. قال هذا استبقاء لانه المنفعة ما دخلت في البيت. هذه اخف عند المصلي ويصحها قال وان جمع بين شرطين بقلبين هذه في المذهب بعض اهل العلم يقول ان النوع الثاني والثالث كلاهما يدخل في هذا الجمع - [00:46:15](#)

وبعضهم يقول فقط انه الثالث وسواء كان اشترط منفعة انشاء منفعة فانه لا يجوز له ان يشترط لا منفعة واحدة. وان شرط استبقاء منفعة فلا يصح له الا ان يستبقي منفعة واحدة لا يشترط معها شرطاً - [00:46:35](#)

وبعض علماء المذهب يقول لا انه في انشاء المنفعة بشرط واحد اما في الاستبقاء فلا بأس ان يكون اكثر من شرط. طيب اذا الشروط الصحيحة النوع الاول منها كالرهن وتأجيل الثمن وكونه لي اوصاف المبيع هذه لا مانع من تعددها؟ لا مانع من تعددها ثلاثة اربعة خمسة تقول اشترى جوال - [00:46:55](#)

بس بشرط انه يكون ايش؟ ابيض وان يكون ماركتته كذا وان يكون عمره كذا وان يكون الى اخره وان يكون الذاكرة في كذا. هذا جائز على طريقة المصنف سبحانه وتعالى - [00:47:25](#)

طيب شرط المشتري على البائع حمل الحطب منفعة خارجة عن سلعة يعني ليست قال لها وانما هي منفعة جديدة. سواء كانت منفعة مرتبطة بعين او منفعة مرتبطة بعمل يعني لو قال له ركزوا معي. لو قال بعثك هذا الحطب بشرط ان - [00:47:35](#)

ذلك الحطب. يصح عند المصنف؟ هذا بيأتينا بالشروط الفاسدة لكن قال بشرط حمل هذا الحطب قال عند المصنف واحد يصح. طيب

اذا لا النوع الاول يصح المتعدد فيه. النوع الثالث لا يصح الا واحد. النوع الثاني حقيقة متردد. اللي هو الاستبقاء. هل هو مع الاول ولا مع - [00:48:05](#)

في بعض العلماء قال انه يصح التعدد فيه جعله مثل الاول. كرهني وتأجيل الذنب. بعض العلماء قال لا لا يصح التعدد فيه. علماء المذهب يعني فقال انه ايش؟ انه مثل الشرط او النوع الثالث. واضح هذا؟ ها - [00:48:35](#)

مسرح احنا قلنا اول شيه اوصاف المديح الثاني استبقاء منفعة. الثالث انشاء منفعة. طيب فالاول ما يضر التعدد فيه. الثالث يضر التعدد. الثاني متردد. طيب نريد ان ننتقل بعد ذلك للشروط الفاسدة - [00:48:55](#)

قال المصنف ومنها فاسد يبطل العقد نعم. قال رحمه الله تعالى ومنها فاسد يبطل العقد كاشتراط احدهما على الاخر عبدا اخر كسلف وقرض وبيع واجارة وصرف. وان شرط ان لا خسارة عليه او مدى نفق - [00:49:25](#)

والا رده او لا يبيع ولا يهبه ولا يعتقه او ان اعتق فالولاء له. او ان يفعل ذلك بطلا الشرح وحده الا اذا شرب العتق. وبعثك على ان وبعثك على ان تنقذني الثمن الى ثلاث والا فلا بيعة - [00:49:45](#)

بينما صح وبعثك ان جئتني بكذا او رضي زيد او يقول للمبتهل ان جئتك بحقك والا فالله وان باعه وشرف البراءة من كل عيب مجهول لم يبرأ. وان باعه دارا على انها عشرة اذرع - [00:50:05](#)

كانت اكثرها واقل صح. ولمن جهله وفاة وفات مرضه بالخيار. طيب هذا الان ذكره مصنف وترى الشروط الفاسدة النوع الاول منها اشتراط احدهما على الاخر عقدا اخر. وهنا احسن المصنف رحمه الله تعالى انه ذكر الظاد. الظابط عند المصنف اشتراط عقد في عقد - [00:50:25](#)

فلو بعثك هذا الحطب بشرط ان تحمل لي ذلك الحطب بخمسة ريالات بعثك هذا الحطب بعشرين ريال بشرط انك تحمل لي ذاك ذلك الحطب خمسة ريال. وش الحكم؟ ما يصح ليش؟ لانه انا بعث - [00:50:45](#)

واشترطت في هذا البيت اجارة. قال لا يصح على طريقة المصلي سبحانه وتعالى. طيب اجتمع عقد سلا مع عقد قرض او بيع او ايجار او صرف اي عقدين اجتمعت عند المصلي رحمه الله تعالى لا تصح ومن باب اولى اذا اجتمع ثلاثة - [00:51:05](#)

عقود او اربعة عقود او غيرها. قال هذه الان قاعد يذكر المصنف رحمة الله تعالى عدد من الانواع والامثلة للشروط الفاسدة ان شرط الا خسارة عليه. ان شرط الا كيف يعني شرط الا خسارة عليه - [00:51:25](#)

ها ايوة ان شرط الا خسارة قال شف يبغى يسوق السلعة. قال يا اخي اشترها وترى بتلقاه رزق فيها في السوق. قال يا اخي ما ادري. قال خذها وشرط ما عليك خسارة - [00:51:45](#)

يعني ان خسرت فايش؟ ان ما لقيته الا بخسارة في ايش؟ فارجع عليه ارجعي اما بالخسارة او ردي عليه السلعة. طيب. او متى نفق المبيع والا رده؟ ها وش معنى متى نفق المبيع - [00:52:05](#)

لا نفق يعني النافق معناه ايش؟ ها؟ وش معنى شيه نافق؟ يعني معناته رائد عكس عكس متى نفق يعني ايش؟ عكسه كسلا هذا الشيه نفق يعني ايش؟ مشى في السوق. يقولون هذه دراهم نافقة معناها انه ايش؟ ماشي في السوق سهل. وعكسها الكاسيت - [00:52:35](#)

ها؟ متى نفق المبيع والا رده؟ يعني ايش؟ اذا مشى في السوق ولا لك حق انك؟ لك حق انك ترده هذي ايش يسمونها اليوم؟ ايوة يسمونها اليوم البيع على التصريف آا غالبا يستخدمونه الشركات - [00:53:05](#)

اللي هي ذات السلع قصيرة الاجل. السلع ذات الاجل القصير. مثل ايش؟ مثل البان ومثل الجرايد. الجرايد وش اجالها؟ يوم يعني خلاص بعد خمس ايام ست ايام ما عاد تسوى واحد يعطيك اخبار قبل خمسة ايام - [00:53:25](#)

فلذلك يتخوف المشتري انه ياخذها. يعني ما عنده فرصة طويلة لتسويقها. يعني ما عنده مانع انه والله مثلا كرتون جبنة طويلة الاجل مدتها سنة يصرفها خلاص لكن متى دائما يشترط المشتري هذا الشرط اذا صار الاجر قصير قال لا يا اخي ترى خلال اليوم ولا خلال

ثلاث ايام ترى اللبن يفسد قال اذا لي الحق ان ارد - [00:53:45](#)

فوش يسوون شركات مثلا اللبان او غيرها ينزلون اللبان والحليب والزبادي وغير هذي اللي اجلها ثلاث ايام اربع ايام اسبوع ينزلونها في البقالة يقول خلاص متى نفق المبيع والا؟ والا والا رده والا رده علينا؟ على طريقة المصلي رحمه الله تعالى كانوا يرى ان البيع على التصريف هذا لا يجوز - [00:54:15](#)

لا يصح انه ان هذا من الشروط الفاسدة على طريقة المصنف رحمه الله تعالى. ها؟ لا سيأتينا قاعدة الصوبة المصلي رحمه الله تعالى يمنع الشروط يمنع هذه الشروط لعدد من الاسباب سيأتينا ان شاء الله تعالى بعض هذه الشروط يمنعها - [00:54:35](#)  
لاجل حديث نهى عن شرطين في ولا شرطان في بيت. وهذا هو مستنده في الشروط الصحيحة التي يجيز الواحد منها. وبعض الشروط يمنعها لانها فيها غرر او فيها جهالة على احد العاقلين - [00:54:55](#)

وبعض الشروط يمنعها لان فيها مالية للعقد يعني العقد عند المصنف ليس له ماليا المالية لي فاذا اشترط عقدا في عقد فقد جعل للعقد مالية بذاته. غير مالية العوظين وبعض الشروط يمنعها المصنف لان فيها تقييدا للملكية. المصنف كما قد ذكرنا نحن من قبل. وهي طريقة المذهب يرى - [00:55:15](#)

انه الملكية لا ينبغي انها تقيد وانه لا يصير عنده ملكية مقيدة اما تقوم تامة ولا ما يكون فيه ملكية فبناء على ذلك لو عكسي وشرط عليك قيودا في هذه الملكية مثلا قال انا بعثك السلعة هذي بس بشرط انك ما تبيعها انك لا تهابها انك كذا - [00:55:45](#)  
كان هذه الشروط باطلة. اذا الشروط احيانا قد تكون قيود في الملكية احيانا قد تكون فيها غرر او جهالة قد يكون فيها اجتماع شرط في عقد في عقد طيب لماذا ينهى المصنف عن اجتماع عقد في عقد؟ بينه على حديث النهي عن بيعتين - [00:56:05](#)  
او لاجل الغرر والجهل او غير ذلك. طيب قال او شرط الا يبيعه ولا يهب ولا يعتقه. كيف يعني؟ شرط احسنت هذه الشروط يمكن ان نسميها الشروط التي تقيد الملكية. شرط عليه - [00:56:25](#)

باعك سلعة بس بشرط ان لا تبيعها. وهبك شيه بشرط ان لا تبيعه. قال ولا تهبه. قال يا اخي انا ابي ابيك هذي بس بشرط لا تهبها لغيرك بشرط لا تبيعها لغيرك يحصل هذا احيانا ولا لا؟ يحصل اه - [00:56:45](#)  
اه احيانا شرط في البيع يقول يا اخي شوف انا ببيعك اياه انا حقيقة راعيتك بالسعر هذا ترى لي اجلك انت وقيمة السمية ولكن انا ابيك وخمسين بس لا تروح تعطيه غيرك شرط انك تستخدمها انت واضح ولا لا؟ مثلا في السكن واحد يأجل - [00:57:05](#)  
يقول انا ارجع لك بس بشرط انك انت تسوى انت الذي تستخدمه. بعثك السلعة هذي بشرط انك ايش؟ انت الذي تستخدمها وهكذا او وهبه. في مثل عند الناس يقولون الهدية لا لا تهدي. ها الهدية - [00:57:25](#)

يقول يا اخي انا اهديك هذي لا تهديها لغيرها. هذي شرط انها تقعد عندك. يحصل هذا بعض المرات. شروط مقيدة احيانا يكون الشخص ايش؟ مثلا مبذر. فيجي آآ مثلا والده يعطيه هبة معينة او مال معين يقول له بس بشرط انك تستخدمه في هذا الاستخدام. انا اعطيك هذا المال هبة بشرط ان - [00:57:45](#)

ان تقضي به دينك مثلا او تروح تشتريه تبغاه؟ لا اعطيتك هذا المال بشرط انه يروح في ايجار البيت لا تروح تشتري به آآ اشياء كماليات ولا تروح تسافر رحلة برا ولا لا يقول انا اعطيتك ليش لي كذا واضح؟ فعلى طريقة المصلي على هذه - [00:58:15](#)  
قيود ممنوعة هذه القيود ممنوعة ولا يصح عنده تقييد الملكية. او يشترط ان اعتق فالولاء له. هذه المسألة قلنا انها لا توجد اليوم لكن تصويره سابقا. لو باعه عبدا قال بشرط انك اذا - [00:58:35](#)

تقتل عبد يكون الولاء لي. يكون الولاء لي. وهذه جاء فيها حديث عائشة. عائشة وبريرة رضي الله تعالى عنهم اجمعين. ان عائشة اشترت بريرة من اهلها بتسع عواقب فشرط اهلها ان عائشة اذا اعتقت بريرة ان يكون الولاء له - [00:58:55](#)  
فابطل النبي صلى الله عليه وسلم هذا الشرط. قال او ان يفعل ذلك. كيف؟ يعني بشرط ان يبيعه. باعه بشرط ان يهبه. باعه بشرط ان يعتقه. هذا تقييد للملكية اكبر - [00:59:15](#)

ولا لا؟ ثقيل اكبر اذا منع الاولى فمن باب اولى انه يمنع الثانية هذي. الاولى باعه بشرط الا يبيعه باعوا شوطا لا يهوى وهذا لا باعه بشرط ان يفعل ذلك بشرط ان يبيعه بشرط ان يهبه - [00:59:35](#)

مثلا جاء واحد قال يا اخي انا ابغى اهب والدي هدية. قال الله يجزاك الخير ما شاء الله ويرزقنا واياك البر. انا خلاص ابيعك السلعة هذي بس بشرط انك تهبها الوالدة. قال خلاص انا اشتريها منكم شرط اني اهبها لوالدي. قال خلاص ما دام انك تهبه لوالدك انا ابيعك اياها بعشرين ريال - [00:59:55](#)

فعلى طريقة المصنف هذه الشروط اللي هي مقيدة للملكية لا لا تصح. يقول المصنف رحمه الله تعالى قال الشرط وحده بطل الشرط وحده لاحظوا انه فرق في الشروط الفاسدة بين امرين شئ يبطل العقد قال منها فاسد - [01:00:15](#)

تبطل العقد كاشتراط احدهم على الاخر عقد الاخر. لكن من عند وان شرط ان لا خسارة عليه او او هذي ايش شروط يبطل الشرط وحده فقط. يقول المصنف الا اذا اشترط العتق. العتق في المذهب له خصوصية - [01:00:35](#)

وله نفوذ. فيقول اذا اشتراه بشرط ان يعتقه فان العتق فان العتق يصح وينفذ. طيب ثم انتقل المصنف بعد ذلك الى مسائل اخرى وبعثك على ان تقول نحن حقيقة لنا وقفة مع قضية الشروط في البيع. المصنف رحمه الله تعالى مشى فيها على - [01:00:55](#)

وما صححه المصنف رحمة الله تعالى ان شاء الله لا اشكال فيه. لكن نريد ان نقف حقيقة وقفة مع الشروط الفاسدة. آآ الاصل في المعاملات الحل. والله سبحانه وتعالى قد خلق لعباده ما في الارض جميعا. هو الذي خلق - [01:01:15](#)

بارك الله في الارض جميعا منه. ومعاملات الناس تتنوع ومصالحهم تختلف. لذلك ما هو الاصح هل نقول ان الاصل في الشروط وفي المعاملات وفي العقود الصحة الا ما دلت الشريعة لا - [01:01:35](#)

او ان نقول ان الاصل فيها البطلان والفساد الا ما دلت الشريعة على صحته. يقول لا شك عندنا ان قاعدة هو ان كل شئ صحيح الا ما دلت الشريعة على عثمائه. والمصنف رحمه الله تعالى ممن توسع حقيقة في هذه - [01:01:55](#)

الشروط الفاسدة وكثير من هذه الشروط لا يوجد عليه دليل لا يوجد عليه دليل. الامر الثاني قول المصنف رحمه الله ان اعتق فالولاء له. هذا جاء في حديث عائشة. النبي افضل الشرط. لكن السؤال - [01:02:15](#)

هذا متفق عليه بين الجميع. ولا احد يستطيع ان يخالف حديث النبي صلى الله عليه وسلم. لكن ما هو مناط ابطال الشرط ما هو مناط وابطال الشر؟ هل مناط ابطال الشرط انه شرط في العقد مقيد للملكية مثلا - [01:02:35](#)

او ان مناط الشرط مخالفته لدين الله مخالفته لشرع الله. الظاهر الله تعالى ان مناط الشرط اضرار الشرط هو مخالفة شرعية. لماذا؟ لان الولاء لمن اعتق كما جاء في الحديث انما الولاء لمن اعتق - [01:02:55](#)

والولاء لحمة كلحمة النسب. تسبب ميراث وغيره. هل يصح لاحد انه يبيع نسبه؟ يقول يا اخي خلاص انا سوف ابيعك اه بلوتي ابوتي اخوتي بحيث انه خلاص اذا مت تراث ميراث الاخر. ما الانساب لا تبالي - [01:03:15](#)

واضح؟ الانساب لا تباع. الولاء لحمة كلحمة النسب. لذلك ولا يختص يختص بمن حصلت منه نعمة العتق فقط ما يباع كانك انت تباع هذه اللحمة وهذه الروضة ما تباع هذه الروضة. اذا هل مناط النهي هو كون هذه - [01:03:35](#)

منفعة لا يجوز اه كون هذه المنفعة محرمة اللي هو بيع لحمة الولاء ام كونه ان هناك في العقد ايها احسنتم هذه هذا مناط النظر هذا مناط النظر فالمصنف رحمه الله تعالى مشى على انه مناط النهي - [01:04:05](#)

خلاص هذا شرط نطين الملكية شرط اه شرط في العقد الى اخره وسع مفهوم هذا الحديث والظاهر والله تعالى اعلم لا انه ليس كذلك بل هذا الشرط انما منع لكونه شرطا مخالفا لكتاب الله سبحانه وهذا معنى قول - [01:04:25](#)

وسلم كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مئة شرط. طيب قد القائل اذا ما الدليل على اباحة الشروط؟ الدليل على اباحة الشروط؟ الاصل. اصل الاباحة العامة. الدليل الثاني - [01:04:45](#)

الذي يسند الاصل ويقويه قول الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا افوا بالعهود افوا لذلك هذه الشروط هي من العقود التي يجب الوفاء بها. وفي الحديث الشريف المسلمون - [01:05:05](#)

على شروطي في زيادة الا شرطا يحل حراما او يحرمه حلالا. كذلك فهم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لازم الشرط المقيد للملكية فعل عمر رضي الله تعالى عنه. في الخراج خراج ابن عمر رضي الله عنهما فتح بلدان الشام - [01:05:25](#)

والعراق ومصر جعلها بايدي اهلها بشرط ايش؟ دفع الخرج هذا شرط مثال لتقييد الملكية من الشروط كذلك جاء عن الصحابة رضي الله عنهم ابن مسعود رضي الله تعالى عنهم من زوجته جارية على او باع زوجته جارية على انها - [01:05:45](#)

ان باعتها فهو احق بها بالثمن. يقول شف هذا يقول انا ابيعك هذي السلعة. لكن شوف متى ما لكن متى ما اردت بيعها انا احق بها بثمانها شوف كم تسوى وانا احق بها - [01:06:15](#)

لا غير لا تبيعها الا عليه. يقول لا انت مسموح لك. لكن انا اولى الناس تشوف كم تسوى في السوق طلعت مئة لقيت واحد مشتري مئة قل لي. يا فلان - [01:06:35](#)

تبغى تصير بمئة ولا ابيع؟ كأنه كأنه شبيهه بحق الشفعة وليس حق الشفعة لكنه شبيهه. اللي هو حق اولوية فهذا فعله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه. وسئل ابن مسعود قلنا اشترى من زوجته جارية - [01:06:45](#)

على انه متى باعها فهي اي زوجته احق بها بالثمن. فابن مسعود رضي الله تعالى عنه اشترى الجارية بهذا الشرط. اشترى الجارية وبهذا الشرط هل ملكيته تامة؟ على الجارية؟ ليست ملكية هذا. فيها شرط - [01:07:05](#)

يعني ما هي ملكية تامة يفعل بها ما يشاء لا وانما فيها شرط لا يعني كأن الملكية فيها قيد فيها فيها نوع من التقييد. فهذه امثلة لتقييد امثلة لتقييد الملكية. طيب - [01:07:25](#)

لذلك الصحيح والله تعالى اعلم ان كل الشروط صحيحة كل شروط الناس التي يتشاركون في بيوعهم وايجاراتهم وقروضهم ورهوناتهم والضمانات انها كلها صحيحة. الا ما كان مشتتلا على محرم شرعي. مشتتلا على محرم. لماذا؟ لان الاصل في معاملات العلم. فمثل - [01:07:45](#)

لو اقرظتك بشرط ان ترد لي بزيادة. نقول هذا ايش؟ ما يجوز. طيب لو بعثك هذه السيارة بمئة ريال بشرط اني ادخل يدي في جيبك او في جيب فلان واخذ ما اشاء. يقول لا هذا غرض. قد - [01:08:15](#)

والله تحصل على ذهب وقد تحصل على لا شك منديل هذا شرط يؤدي الى الغرب لاحظتم ولا لا اذا الشروط في اصلها مباحة. ومثله اشتراط عقد في عقد لو قلت يا اخي ابي ابيعك الجوال هذا بألف ريال. قال يا اخي غالي الف خفطني - [01:08:45](#)

قلت لها كيف اخفضك؟ الجوال اجيب له الف؟ قال لا اخفض لي. قلت له اجل شف. انت بتخفطني. في ايجار السيارة اللي مستأجرة اذا بتخفطني لي هنا بتخفطني لك هنا فانا ابيعك هذا بخمس مئة - [01:09:15](#)

بشرط انك تأجرني السيارة هذي اليوم خمسين. واضح؟ هذا جائت. لو جاء البائع وقال شوف يا اخي انا مئة بشرط انه اذا صارت مشترياتك وصلت الى الف اخفض لك السعر. اخليه تسعين - [01:09:35](#)

واذا وصلت مبيعات مشترياتك عشر الاف اخلي لك تسعة وثمانين. لا مانع. طيب هذا شروط. ليش؟ وش هدفه تحفيز تحفيز الشراء. يقول ترى شوف انا اشترى منك الان بمئة بس بشرط اني اذا جيتك المرة الثانية تخفض لي. بشرط انك - [01:09:55](#)

يضم قائمة العملاء المميزين الذين يحصلون على التخفيض المعين الذين الى اخره. ها؟ عقدين في عقد. هذه شروط صحيحة اشتراط عقد في عقل. طيب قد يقول قائل ما معنى النهي عن بيعتين في بيعة؟ اذا نقول جاء تفسير هذا النهي عن - [01:10:15](#)

حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع بيعتين في بيعة فله او كسهما او الربا. معناها ان البيعتين في بيعة المنهي هو هو البيعة التي تكون حيلة على الربا. كيف؟ اقول بعثك الجوال هذا بمئة ريال تسدنيها بعد سنة - [01:10:35](#)

قال طيب قلت له طيب انا بشترى منك الجوال الان بتسعين اعطيك اياها الان. فاخذت منه الجوال. جوالي هذا راح ورجع وانا اعطيته الان ورد لي بعد سنة مئة ريال لاحظتم هذه السورة قلت لفلان ابيعك جوالي هذا - [01:10:55](#)

لاني اه بعد سنة قال طيب. قلت خلاص بعد ما قال طيب تم البيع؟ قال نعم. قلت اشترى منك الجوال هذا؟ تبي تسعين فرد لي الجوال نفسه خلال الدقيقة هذي وش اخذ مني؟ اخذ مني - [01:11:15](#)

حالة وكم عليه في ذمته؟ مئة ريال. وش نتيجة البيع هذا؟ سلعة خرجت ورجعت خلال دقيقة ونتيجته الحقيقية او صورته الحقيقية تسعين بالمئة. هذه صورة العينة فالعينة هي احدى الحيل الربوية التي تتركب من عقدين. مع نفس الشخص. لذلك جاء في الحديث

من باع - 01:11:35

ركعتين في بيعة فله اوكسهما او الربا. اذا جاء الاجر ما تاخذه الا تسعين. اذا زدت عن التسعين ربا اذا مفهوم النهي عن بيعتين في بيعه هو ماذا؟ هو البيعتان في بيعة المؤديتان - 01:12:05

المؤدية الى الربا. وهذا تفسير طائفة من اصحاب الرسول الكريم لما فسروا البيعتين في بيعة في بيع في عقد قالوا وان تقول بعتك هذا الشيء بكذا الى كذا الى كذا. كانت تقول بعتك بعشرة حال وبعشرين نسيئة او بعشرة الى شهر وبعشرين الى شهرين. لاحظوا البيع هنا - 01:12:25

تم الشروط في الثمن لا اشكال فيها لكن هنا البيع تم على ماذا؟ على عشرة الى سنة وعشرين الى سنة معناته انه اذا جات السنة الاولى وما سددت تزيده في الثمن وازيده في الاجل. وهذي صورة صورة الربا - 01:12:55  
لذلك الشروط المنهي عنها هي الشروط المخالفة لكتاب الله ولسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا متفق مع اصل العقود مع اصل العقود. لان العقود مباحة. لذلك الاصل في عقود الناس وفي معاملاتهم الحلم - 01:13:15  
هل المصنف رحمه الله تعالى مخالف لهذا الاصل قد يقال ان المصنف مخالف له في الاصل وقد يقال انه مخالف له جزئيا وقد يقال ان المخالف له جزئيا في بعض - 01:13:35

لكن لا نوافق المصلي الله تعالى على التوسع في افساد هذه العقول. الامر والاشكال الثاني من الناحية التطبيقية الواقعية اليوم ما اثار هذا الخلاف؟ ها؟ ايوه اثر هذا الخلاف كبير جدا يعني - 01:13:45  
مثلا لما الواحد ياخذ الجوال ولا شيء فيه عشرين شرط على طريق المصلي تقول له ما تصح لازم تكون شرط واحد الصحيح ما يصلح منه الا الا شرط واحد عقد - 01:14:05

تجارة مثلا اللي فيه شرطين وثلاثة الى اخره ما يصح الشرط هذا اللي فيه عقود الايجار هذا ما يصح الا شرط واحد اما اذا تعددت الشروط في عقد الايجار فلا يحصل - 01:14:15

اذا تعددت الشروط في عقد الجوال في عقد الاتصال في فتح الحساب في فتح الايميل في فتح حساب تويتر كلها على طريق المصنف هذي لا تصح لاجل التعدد لاجل تعدد الشغل لو واحد بيفتح حساب في البنك يعطيه البنك مذكرة فيها ثمانين شرط على طريقة المصنف رحمه الله تعالى هذا - 01:14:25

هذا لا يصح فالشاهد اذا مشينا على طريقة المصلي لا شك انه كثير من معاملات الناس اليوم او جملها ومعاملات الناس اليوم بنات منير. محرمة وفاسدة على طريقة المسلمين. سواء في الكهرباء في الاتصالات في الموية في الجوال في الحسابات البنكية في الحوالات في - 01:14:45

كل شي يتوقع على نموذج فيه عشرات الشهور. والمصنف لا يصح الا شرطا الا شرطا واحدا فقط. والصحيح كما ذكرنا انه جميع الشروط صحيحة الا ما خالف القرآن الكريم والسنة النبوية. ما خالف كتاب الله سبحانه وتعالى ما خالف - 01:15:05

دين الله. اما شروط تحقق مصالح الناس لا عد لها ولا حصر. مهما تعددت الشروط او كثرت اذا متى ينهي؟ ما معنى النهي عن شرطين في بيع؟ نقول ما كان مؤديا الى الربا كما فسرته اصحاب النبي الكريم - 01:15:25

المقال الى عشرة والى عشرين. ما معنى النهي عن بيعتين في بيعة؟ معناها عقد في عقد يؤدي الى الربا. ما معنى حديث؟ عائشة وبريرة رضي الله تعالى عنهم. نقول ان - 01:15:45

هذا شرط مخالف لمخالف لكتاب الله سبحانه وتعالى ان الولاء لمنعته. لذلك نلاحظ ان هذه الاحاديث التي استدلت بها المصنف او الايات كلها مخالفة لشيء في الدين. اما الشروط غير المخالفة شيء في الدين مثل حديث جابر. فهذا صحيح - 01:16:05

مثل غيره من الشروق مثل فعل عمر مثل فعل ابن مسعود مثل غير هذي كلها شروط شروط صحيحة نعم. نعم الجمع بين يديه وبين ما الفرق بين جمع العقود واشتراط عقد في عقد جمع العقود - 01:16:25

انها تقع بلفظ واحد بثمان واحد. يعني يقول بعتكها مثلا مثلا مثل ما تقول اخذت الغرفة اللي في الفندق مع الافطار بمئة ريال واضح؟

اشترط عقد في عقده اقول اخذ منك الغرفة بشرط اخذ منك الغرفة بمئة بشرط - [01:16:45](#)  
ان تبيعني الافطار بعشرة. على طريقة المصلي هذا الشرط يبطل العقدين جميعا. واضح؟ اذا قلت والله ابيع هذا الافطار او هذه الغرفة  
بشرط ان تبيع الافطار بعشرة. قال لا يصح. لكن ان جمع بينهما في عوض - [01:17:05](#)

واحد على غير وجه الشرح فهذا صحيح على طريقة المصنف. نعم. كانه جمع بين عقدين كانه قال كذا وكذا. نعم رحمه الله  
وضعتك على ان تنقذني الثمن الى ثلاث والا فلا بيع بيننا صح. هذا كذلك صحيح من شروط صحيح منتشر عند الناس. بيعت على -  
[01:17:25](#)

اسلم الثمن خلال يوم او يومين فجزاه الله خير المصنف وصحح هذا الشرط. نعم. وبعثك ان جئتني بكذا او رضي زيد او يقول للموت  
او يقول للمتهم ان جئتك بحقك والا فره لك لا يصح البيت. اي نعم عند المصنف رحمه الله تعالى لا يصح تعليق البيع. لكن يصح تعليق  
- [01:17:45](#)

شوفوا الاول قال بعثك العقد منعقد على ان تنقضني الثمن الى ثلاث والا فلا بيعة. قال بعثك ولكن اذا ما فقدت الثمن في خلال ثلاثة  
ايام فالبيع مفسوخ. هذا قال صح لان هذا تعليق للفسخ. تعليق البيع لا يصح عند المصلي - [01:18:05](#)  
والصحيح انه جائز لا مانع منه. لا دليل على لا دليل على المنع من تعليق البيع. وليس مقتضى البيع هو الفورية. لا قد يكون به مؤجل لا  
من؟ مثل ايش؟ يقول ان حصل كذا بعثك. ان حصل كذا بعته او اذا جاء - [01:18:25](#)

رمضان بيتك مثلا او اذا رضي فلان يبيع بعثكم. لا مانع منه نعم. وان باعه للمرتهن ان جئتك بحقك والا فالرهن لك. هذي حتى فيها  
روايتين في المذهب. فيها روايتين في المذهب. المصنف اختار رواية المنع انه لا - [01:18:45](#)

البيت وغيره من اهل العلم اختار رواية الصحة وهو الصحيح ان هذا من الشروط الصحيحة ان هذا من الشروط الصحيحة نعم وان  
باع وشرط البراءة من كل عيب مجهول لم يقرأ. يقول بعثك العيوب التي اعرفها اخبرتك عنها. لكن العيوب التي لا اعرفها -  
[01:19:05](#)

فانا بريء منها بمعنى ايش؟ لا تستحق الرد بشيء غير ما اخبرتك به. واضح؟ الشيء الذي لا اعرفه اجهلوا فلا لكن طبعا ان كتمها فلا شك  
انه له خيار العين لكن الان - [01:19:25](#)

يقول اذا برئ اشترط البراءة من كل عيب مجهول بعثك يقول ترى العيوب اللي فيها انا ما اعرفها انا ابرأ منها على طريق المصنف لا  
يصح. لا يصح. والصحيح والله تعالى انه يصح ولا اشكال - [01:19:45](#)

لا لا يكون له الخيار خلاص في العيوب المجهولة لا يكون له طيب هنا مسألة وسيأتينا هذا التفصيل هذه المسألة في خيار العين ان  
شاء الله تعالى. وهي البيع بشرط البراءة من العين. هذي منتشرة اليوم. اليوم اذا اشتريت سيارة انت - [01:20:05](#)  
من او اجهزة كهربائية اشتريتها من محل. اشتريت سيارة من معرض. وش يشترط عليك يشترط عليك انه العيوب ترجع بها عليه ولا  
ترجع بها على وكيل السيارة المصنع لو جاء واحد قال يا اخي السيارة فيها عين مصنعي. وانت بتنبها المعرض انت البائع. انت عليك  
الاصلاح - [01:20:25](#)

قال يا اخي مجهولا ما كنت ادري عنه. قال لا تبرأ الشرط المجهول. انت لازم تصلح. قال يا اخي اصلا في المصنع كذا. اقول ما علي في  
المصنع. انا اشتريتها - [01:20:55](#)

من محلك انت فهذا على خلاف عمل الناس اليوم في البراءة من هذه العيوب تحويل الضمان فيها الى ماذا؟ الى المصنع الذي صنع  
هذه السيارة. نعم. باقي دقيقة. يقول هذا مثال واقعي لقضية البراءة من العيوب. طيب. هذي اول قد يكون براءة من العيوب  
المجهولة - [01:21:05](#)

وقد يكون احالة للضمان على على جهة اخرى اللي هي المصنعة يقول ان باعه دارا على انها عشرة اذرع باعوا ارض على انها خمسمائة  
متر. فبانت اكثر او اقل يصح البيع ولمن جهله وفاة - [01:21:35](#)

بمعنى باع ودار على ناخذ ارض على انها خمس مئة متر. ظهر انها خمس مئة وخمسين. للمشتري خمس مئة فقط والخمسين تكون

للبيع الظاهر انها اربع مئة وخمسين. فينبغي على البائع ان ينقص من قيمة الثمن العشر. لانه باعوا لنا خمس مئة - [01:21:55](#)

اربع مئة وخمسين فهذاك يرد من الثمن اربع مئة وخمسين طيب قد يقول البائع لما انها اربع مئة وخمسين ونقصت ثمن العشر. قال حقيقة ما دام الثمن ناقص العشر ما عاد ابغها البيع خلاص. انا كنت اظن انه اخذ - [01:22:15](#)

ان الارض خمس مئة واظن فيها كذا لمن جهله وفات غرضه الخيار له الخيار. طيب لو المشتري قال الحقيقة انا كنت اظن الارض هذي كاملة باخذها وكنت اظنها خمس مئة انت قلت لي انها خمس مئة لكن الان بالنهار اربع مئة وخمسين انها خمس مئة وخمسين فانت قاعد تقول ايش؟ الثمن هذا في الخمس مئة - [01:22:35](#)

والباقي هذا استرديته. فيقول انا حقيقة ما ابغى الكلام هذا المشتري. يقول انا لا اريد هذا الكلام. انا كنت اظن ايش؟ انها من الجار الى الجار كاملة لي فما دام انك اخذت قطعة منها خمسين متر فانا لا اقبل البيع. او لا اقبل الشراء فله ذلك كذلك. اذا لم - [01:22:55](#)

جهل هذا الخطأ وفاة غرضه يعني ما يبغى البيع كذا مجزوء او مزود ما يبغاه لمن جهله وفات غرضه الخيانة وهذه قاعدة قد ذكرناها من قبل دائما. اذا ابطالنا عقدا من العقود او افسدنا عقدا من العقود فان من جهل وفات غرضه الخير. وهذه قاعدة مهمة - [01:23:15](#)

يمكن ما نبهنا لها في الشروط الفاسدة كل هذه الشروط الفاسدة التي ذكر المصنف انه يفسد فيها الشرط دون العقد فهو بمعناها انا نفسد والبيع يتم كما هو. لا نفسد الشرط ونقول للطرف الذي اشترطه نقول ايش؟ لك الخيار - [01:23:35](#)

لان افسدنا عليك شرط من الشروط. فهو ما كان يعلم انه فاسد. ولا رضي ببذل السلعة او بذل الثمن الا بهذا فلما ابطالنا له هذا الشرط ايش؟ يعني الان لو جيت لواحد قلت يا اخي تعال انا ابيعك هذا الشي بشرط ان - [01:23:55](#)

لوالدك جا هذا قال لا يا اخي هذا على طريقة المصلي في الباطن فاخذه وراح اشتغل قال بستخدمه انا ولا ابا اقول لوالدي ولا شي ولا ما دام انك افسدنا الشرط ارجع في البيع هذا لمن فات غرضه الخيار بيقول لا خلاص هذا هو بيعك بخمسين تبغى تشتريه بمئة ولا رد لي - [01:24:15](#)

واضح ولا لا؟ اذا هذه قاعدة دائما عندنا في العقود متى ما فسدت او بطلناها فان لمن فات غرضه الخيار فيها نقف عند هذا القدر وصلى الله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [01:24:35](#)